

Distr.  
LIMITED

A/C.3/54/L.89  
15 November 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١٠٩ من جدول الأعمال

### النهوض بالمرأة

غيانا\*: مشروع قرار

تنشيط وتعزيز المعهد الدولي للبحث والتدريب  
من أجل النهوض بالمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٤/١٩٩٩ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٩ المتعلق بتنشيط المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة،

وإذ تعيد تأكيد المادة الأولى من النظام الأساسي للمعهد التي تنص على مركزه المستقل،

كما تعيد تأكيد الدور الفريد الذي لا يزال المعهد يتمتع به من حيث كونه الكيان الوحيد في منظومة الأمم المتحدة المكرس بأكمله للبحث والتدريب والمعلومات، في سياق النهوض بدور المرأة في التنمية،

وإذ تعيد التأكيد كذلك بأن أهداف المعهد تتمثل في الحفز والمساعدة على النهوض بالمرأة وإدماجها في عملية التنمية كمشاركة فيها وكمستفيدة منها، وذلك من خلال البحث والتدريب وجمع المعلومات ونشرها،

وإذ تكرر تأكيد الفقرة ٣٣٤ من منهاج عمل بيجين الذي اعتمده المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة<sup>(١)</sup> والأحكام ذات الصلة الواردة في الاستنتاجات المتفق عليها ٢/١٩٩٧ التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(٢)</sup>،

\* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

\* 9934641 \*

وإذ تلاحظ التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة<sup>(٢)</sup> التي أجرت تقييما للمعهد،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن أنشطة المعهد<sup>(٤)</sup>،

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام عن الهيكل وأسلوب العمل الجديدين للمعهد<sup>(٥)</sup>،

١ - تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتؤيد قرار الدول الأعضاء العمل على تنشيط المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة؛

٢ - تحيط علما مع الارتياح بالاقتراح المتعلق باعتماد المعهد أسلوبا جديدا للعمل من خلال إنشاء نظام للمعلومات وللتواصل الشبكي للتوعية بالمنظور الجنساني تتمثل أنشطته الرئيسية في نشر المعلومات الواردة من جميع البلدان، وإجراء البحوث، وبناء القدرات والتواصل الشبكي، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية؛

٣ - تحث على ضرورة تحسين وتعزيز الأساليب التقليدية لنشر المعلومات أيضا؛

٤ - تعرب عن ارتياحها لإحداث ملاك جديد لموظفي المعهد مكون من عدد قليل من الأشخاص، وتحث على ملء الوظائف الموافق عليها في أقرب وقت ممكن؛

٥ - تحيط علما بنهج التركيز على مشروع معين، وبتمويل إدارة نظام المعلومات والتواصل الشبكي للتوعية بالمنظور الجنساني بصورة مستقلة عن إدارة وتمويل مشاريع البحوث الخاصة والتدريب؛

٦ - تعترف بالجهود التي بذلها المعهد لإنتاج النواتج خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ على الرغم من القيود المالية والمؤسسية التي تكبله؛

٧ - ترحب بتعيين مديرة المعهد مؤخرا وتحث الأمين العام على كفالة استقرار واستمرارية وظيفة المديرية؛

٨ - تطلب إلى مديرة المعهد أن تكفل إعداد دراسة جدوى لنظام المعلومات والتواصل الشبكي للتوعية بالمنظور الجنساني، وخطة وعمل وميزانية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، وأن تتولى إعدادها، على أساس الهيكل وأسلوب العمل الجديدين للمعهد، هيئة مستقلة تمول من التبرعات، وأن تقدم إلى مجلس الأمناء المنشأ بموجب الفقرة ٢ من المادة ١١١ من النظام الأساسي للمعهد، للموافقة عليها؛

٩ - توصي بأن توفر دراسة الجدوى معلومات تشمل بيان الكيفية التي يفيد فيها أسلوب العمل الجديد وخطه العمل الجديدة مسألة النهوض بالمرأة، ولا سيما المرأة في البلدان النامية؛

١٠ - تحث على كفالة استعمال لغات الأمم المتحدة الرسمية الست في موقع المعهد على الشبكة الدولية في أقرب وقت ممكن، وتطلب في هذا السياق أن تتفحص دراسة الجدوى في جملة ما تفحصه إمكانية الاستخدام التقني لتلك اللغات في موقع المعهد على الشبكة الدولية، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن التطورات التي تحدث في هذا المضمار؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يفي بالالتزام الذي تعهد به باتخاذ التدابير الضرورية لتصحيح العيوب الإدارية المشار إليها في تقرير وحدة التفتيش المشتركة<sup>(٣)</sup> وتحثه كذلك على إنفاذ تلك التدابير في أقرب وقت ممكن بالنظر للحالة المالية الحرجة للمعهد؛

١٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم للمعهد، ولا سيما في مجال إنشاء الهيكل وأسلوب العمل الجديدين للمعهد عن طريق التشجيع على تقديم تبرعات للمعهد ولمشاريعه الخاصة؛

١٣ - تحث الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على التبرع لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة أو النظر في إمكانية زيادة التبرعات التي تقدمها إلى الصندوق بغية تسهيل تنفيذ برامج وأنشطة المعهد على الفور؛

١٤ - تعرب عن تقديرها للحكومات والمنظمات التي واصلت إسهامها ودعمها لأنشطة المعهد؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

#### الحواشي

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣ والتصويب A/52/3/Rev.1 و (Rev.1/Add.1)، الفصل الرابع، الفرع ألف، الفقرة ٤.

(٣) A/54/156-E/1999/102.

(٤) A/54/352.

(٥) A/54/500.

(٦) A/39/511، المرفق.

-----